

ما حكم الإبراء من عيوب المأجور الخفية؟

الفتوى:

لا ينبغي للمؤجر (البنك) أن يشترط براءته من العيوب الخفية للعين المؤجرة، أو أن يشترط عدم مسؤوليته عما يطرأ على العين من خلل يؤثر في المنفعة المقصودة من عقد الإجارة، ولو وقع الشرط فهو لاغٍ، ووجوده وعدمه سواء لأنه غير مؤثر شرعاً¹



ما حكم اشتراط الإجارة في عقد الشراء الذي حصل به تملك البنك للعين المؤجرة؟

الفتوى:

عقد الشراء لم يتضمّن في صلب العقد أي شرط يقضي بإلزام المتعامل بالاستئجار، حيث يتم إبرام عقد التأجير بصورة منفصلة عن عقد الشراء، ولا يوجد ارتباط (شرطي) بينهما، وما تضمنه التعهد بالدفع إنما هو إحضار عقد إيجار موثق رسمياً لدى دائرة الأراضي، وليس إبرام وإنشاء عقد تأجير تمويلي، وبالتالي فليس التعهد من قبيل اشتراط عقد في عقد.²



1- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 1 المنعقد يوم الأحد 11 جمادى الآخرة 1442هـ الموافق 24 تموز (يناير) 2021 م، قرار رقم (2021/1/1)
2- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 1 المنعقد يوم الأحد 11 جمادى الآخرة 1442هـ الموافق 24 تموز (يناير) 2021 م، قرار رقم (2021/1/4)

ما حكم تمويل المرأة رحلة سياحية بدون وجود محرم؟

الفتوى:

ما دام هذا السفر قد تحقق فيه الأمن والاطمئنان، فإنه جائز شرعاً ولا حرج فيه، لأن الأحاديث التي تنهى المرأة عن السفر من غير محرم محمولة على حالة انعدام الأمن، فإذا تَوَفَّرَ الأمن لم يشملها النهي عن السفر.¹



المصادقة على نموذج طلب اشتراك في صندوق التأمين التبادلي:

الفتوى:

درست هيئة الرقابة الشرعية البند رقم (11) المضاف إلى نموذج (طلب اشتراك في صندوق التأمين التبادلي)، ونصه: (العجز الناتج عن الحالات المرضية أو الإعاقة المرضية التي يعاني منها المؤمن عليه، وكان على علم بها عند بدء تأمينه اشتراكه في صندوق التأمين التبادلي)، ولم يتم التصريح عنها)، وقامت باعتماده والتوقيع عليه.²

1- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021/1 المنعقد يوم الأحد 11 جمادى الآخرة 1442هـ الموافق 24 كانون ثاني (يناير) 2021م، قرار رقم (2021/1/5)
2- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021/1 المنعقد يوم الأحد 11 جمادى الآخرة 1442هـ الموافق 24 كانون ثاني (يناير) 2021م، قرار رقم (2021/1/13)

في ضوء استمرار الآثار السلبية لجائحة كورونا على القطاعات الاقتصادية المختلفة، وبهدف تخفيف تلك الآثار والمصاعب على الشركات الصغيرة والمتوسطة، بما يساعدها على الاستمرارية بتلبية احتياجاتها، وسد نفقاتها التشغيلية، فقد قرّر البنك المركزي الأردني زيادة مبلغ الدعم لهذه الفئة (الشركات الصغيرة والمتوسطة) ليصبح (700.000.000) سبعمائة مليون دينار بدلاً من (500.000.000) خمسمائة مليون دينار، وزيادة مدة التمويل لتصبح (54) أربعة وخمسين شهراً بدلاً من (42) اثنين وأربعين شهراً، من ضمنها فترة سماح (12) اثنا عشر شهراً؛ حيث سيتم إعادة اقراض ما يخص مصرفنا من هذا المبلغ لهذه الغاية بأسلوب القرض الحسن، على غرار ما تمّ العمل به في السنة السابقة 2020، على أن يتحمّل المقرض (المستفيد) الأتعاب الإدارية.

الفتوى:

بما أنّ القروض الحسنة الممنوحة لهؤلاء المتعاملين المتضررين من أزمة كورونا، تشرف الإدارة المعنية بالبنك على تلقي الطلبات الخاصة بها، ومن ثمّ تقوم بدراستها، وتنفيذها، ومتابعتها لمدة طويلة، مما يستغرق وقتاً وجهداً، فإنّ العمولة التي يستوفيهها البنك من المقرض جائزة شرعاً، كونها تمثل مصروفات إدارية، ونفقات فعلية، ولا يقصد منها الاسترباح.¹



حكم استيفاء عمولة مقطوعة مقابل تأجيل الأقساط لشهر نيسان؛ حيث إنّ جميع البنوك العاملة في الأردن، قامت وبالتنسيق مع البنك المركزي الأردني بمبادرة طيبة، وهي تأجيل قسط شهر (نيسان) لجميع الأفراد المتضررين وغير المتضررين دون فوائد تأخير أو عمولات، وذلك لتخفيف الأعباء عن المواطنين خلال شهر رمضان المبارك، علماً بأنّ عملية التأجيل ستتم بشكل تلقائي، ولجميع المتعاملين، باستثناء الأشخاص الذين لا يرغبون بذلك، فينبغي لهم أن يتقدموا للبنك بطلب عدم التأجيل، وأن البنك المركزي سمح للبنوك باستيفاء رسوم مقطوعة مقابل كل قرض يتم تأجيله.

الفتوى:

لا يجوز أخذ زيادة على القسط مقابل تأجيل موعد أدائه، سواء كان المدين متضرراً أو غير متضرر؛ لأنّ ذلك من قبيل الربا، وهو ربا الجاهلية، وتؤكد الهيئة على أنّ عدم قيام البنك باستيفاء أي رسم مقابل التأجيل، خطوة كريمة، وفي الاتجاه الصحيح، وأقل ما يوصف به أنه عمل إنساني جليل، يستحبه الشرع، ويرغب فيه، ويدعو إليه، ويثيب عليه، كما يزيد في اطمئنان متعاملي البنك، ويشجع الإقبال على التعامل معه.¹



المصادقة على وثيقة منتج صيانة:

الفتوى:

أجازت هيئة الرقابة الشرعية منتج (صيانة)، وأقرت العمل به طبقاً لـ (عقد إجارة/تمليك خدمات) في حال كان ثمن المواد (30%) فأقل من ثمن الخدمة الإجمالي، وطبقاً لـ (بيع المرابحة للأمر بالشراء) في حال كان ثمن المواد يزيد على (30%) من إجمالي ثمن الخدمة، ووافقت على جميع ما طرَحَ في الوثيقة من شروط وأحكام.¹



حكم اشتراط فسخ عقد الإيجار التشغيلي بإرادة أحد الطرفين؟

الفتوى:

يجوز اشتراط حق فسخ العقد للطرفين أو أحدهما في الوقت الذي يراه مناسباً على أن يكون تمّ التراضي على هذا الشرط في العقد عند إنشائه أو في حينه، وهو من قبيل الشرط المقترن بالعقد، ووجوده لا يبطل العقد ولا يفسده، لعدم منافاته لمقتضى العقد، أو معارضته لمصلحة المتعاقدين؛ لرضاها به ابتداءً، ولذا فهو أقرب ما يكون إلى الفسخ الاتفاقي (الإقالة) وليس في الحقيقة إنهاءً للعقد بالإرادة المنفردة.²



1- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 2 المنعقد يوم الأحد 28 شعبان 1442هـ الموافق 11 / نيسان (أبريل) 2021 م، قرار رقم (2021/2/4)
2- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 3 المنعقد يوم الأحد 28 / ذو القعدة / 1442هـ ، الموافق 13/حزيران (يونيو) 2021م ، قرار رقم (2021/3/1)

المصادقة على وثيقة منتج (راتبي مقدّمًا).

الفتوى:

وافقت هيئة الرقابة الشرعية على المنتج وفقاً للخطوات والإجراءات الموضحة في الدراسة المرفقة والمدرجة في جدول أعمال الهيئة، وقرّرت مشروعية الكلف المستوفاة لقاء تقديم الخدمة كونها تمثل مصاريف فعلية لا يقصد من ورائها الاسترباح.¹



ما حكم توقيع المتعاملين على تعهد مفاده تحميل المستأجر مسؤولية سلامة المأجور.

الفتوى:

ترى الهيئة أنّ التعهد بحاجة إلى إعادة صياغة لينسجم مع مضمون عقد الإجارة، بحيث يصبح مفاده على النحو التالي: "اطّلعْتُ على واقع الأرض، وتفهمت بأنّ الخدمات غير متوفرة، والشارع المؤدي إليها غير معبّد، وأُقرُّ بأنّ حدودها صحيحة، ولا يوجد أي اعتداءات عليها، وفي حال ظهور أي اعتداءات مستقبلاً، التزم بدفع الأجرة المسمّاة في العقد، مع العلم بأنني سأمارس كافة صلاحيات المؤجر (البنك) في إقامة دعاوى المطالبة بإزالة الأضرار، والتعويض عنها".²



1- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 3/ المنعقد يوم الأحد 28/ ذو القعدة /1442هـ ، الموافق 13/حزيران (يونيو) 2021م ، قرار رقم (2021/3/2)
2- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 4/ المنعقد يوم الثلاثاء الواقع في 3/ ذو الحجة/1442هـ ، الموافق 13/تموز (يوليو) 2021م ، قرار رقم (2021/4/8)

في حال قيام شركة التأمين بالاعتذار عن عدم تعويض المتعامل المشترك بالتأمين التبادلي لأسباب تتعلق بعدم صحة الإقرارات الصحية المعبأة من قبله أو لعدم كفاية الأوراق المثبتة للعجز (سبب التعويض)، هل يلزم إرجاع قيمة الاشتراك المعاد من شركة التأمين الإسلامية للمتعامل كونه لم يستفد من الخدمات التأمينية التي يقدمها الصندوق؟

الفتوى:

إذا تبين للبنك بعد إشراك المتعامل بصندوق التأمين التبادلي عدم صحة الإقرارات الصحية المعبأة من قبله، أو عدم كفاية الأوراق المثبتة للعجز (سبب التعويض)، سقط استحقاق المتعامل بالتعويض، ووجب ردّ مبلغ الاشتراك المعاد من شركة التأمين الإسلامية إليه لسداد جزء من أقساطه، باعتباره غير مشترك من الأساس.¹



هل يجوز تداول صكوك المرابحة بعد بيع السلعة وتحول العلاقة بين مصدر الصك وحامله إلى علاقة دائن بمدين، وذلك بأن يتنازل الدائن (حامل الصك) للمستفيد (طرف ثالث) عن الصك وأرباحه أو بعض أرباحه مقابل تعجيل دفع المبلغ المتبقي من الأصل؟

الفتوى:

لا يجوز تداول صكوك المرابحة بعد تسليم السلعة للمشتري إلا إذا كان التداول خاضعاً لأحكام وضوابط التصرف بالديون.²

1- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021/ 5/ المنعقد يوم الأربعاء 29/ صفر/ 1443 هـ ، الموافق 6/ تشرين أول (أكتوبر)/ 2021م قرار رقم (2021/5/6)
2- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021/ 5/ المنعقد يوم الأربعاء 29/ صفر/ 1443 هـ ، الموافق 6/ تشرين أول (أكتوبر)/ 2021م ، قرار رقم (2021/5/11)

المصادقة على وثيقة منتج (إجارة الأراضي للشركات) لغايات بناء الإسكانات والمجمعات عليها ومن ثمّ إفرازها.

الفتوى:

درست هيئة الرقابة الشرعية المنتج، ووافقت على آلية العمل، وجميع الشروط والأحكام الخاصة به.¹



في حال ما إذا كان المتعامل في عقد التأجير التمويلي معفياً من دفع رسوم التنازل بالعقار، ثم فُسِخَ العقد بسبب عدم التزامه بدفع الأجرة الشهرية، فهل يحق للبنك الرجوع عليه بقيمة تلك الرسوم؛ حيث إنّ الجهة المعنية تطالب المالك/ البنك الذي استقرّ العقار باسمه بدفع رسوم التنازل كون الإعفاء ممنوحاً للمتعامل حصراً؟

الفتوى:

تنصّ المادة (16) من عقد التأجير التمويلي على إلزام المتعامل/ المستأجر بدفع جميع المصاريف والضرائب بما في ذلك رسوم التنازل وأي رسوم متعلقة بالعقد، وبناء عليه؛ يحق للبنك مطالبة المتعامل بدفع رسوم التنازل، وتحصيلها منه باعتبارها ذمة قائمة عليه.²



1- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 6/ المنعقد صباح يوم الأربعاء 26/ ربيع الآخر/ 1443 هـ ، الموافق 1/كانون أول (ديسمبر)/2021م قرار رقم (2021/6/5)
2- محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية رقم 2021 / 6/ المنعقد صباح يوم الأربعاء 26/ ربيع الآخر/ 1443 هـ ، الموافق 1/كانون أول (ديسمبر)/2021م قرار رقم (2021/6/9)